

## شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 269 @ | | ( أصح من ' كتاب مسلم ' ، فلم يصرِّح ) فاعله عائد إلى ' ما نُقِلَ ' ،  
والإسناد | مجازي أو إلى أبي عليٍّ ، فجواب أمّا محذوف / 36 - ب / وهذا تعليل للجواب ، |  
والمعنى : وأما ما نقل فلا ينافي ما ذكر لأنّ ذلك الناقل ، أو المنقول عنه لم يصرح | (   
بكونه ) أي كتاب مسلم . | | ( أصح من ' صحيح البخاري ' ، لأنه إنما نفى وجود كتابٍ أصح  
من ' كتاب | مسلم ' ؛ إذ المنفي إنما هو ما تقتضيه صيغة أفعل من زيادة صحة في كتاب  
شارك | ' كتاب مسلم ' في الصحة يمتاز ) أي ذلك الكتاب . | | ( بتلك الزيادة عليه ) أي  
على ' كتاب مسلم ' . ( ولم يندف المساواة ) فإن قلت | هذا إنما هو بحسب [ اللغة ،  
وأما بحسب ] العُرْفِ فلا . والمعتبر هو المفهوم | العُرْفِ فيّ كما حُقِّق في حديث : ' ما  
رأيتُ أحسنَ من رسول [ صلى ] عليه وسلم [ ' | وقد صرّح السيد في ' شرح المفتاح '  
وغيره بأن المقصود من [ مثل ] | هذا التركيب نفي الأفضلية والمساواة معاً ، وذلك لأنه  
المتبادر [ 49 - أ ] من | الكلام . | | قلت : فلا يكون صريحاً بأن مسلماً أصح من  
البخاري لاحتمال أن° يراد | المعنى لغة ، ولذا قال : فلم يصرح ، فيه أنه نقيض ما قالوا  
من أن البخاري أصح من | مسلم سواء أراد به نفي الأفضلية ، أو نفيها مع نفي المساواة . |